

مسند علي بن أبي طالب | مسند المناسك | شرح الشيخ صالح

العصيمي

صالح العصيمي

نعم احسن الله اليكم مسند علي ابن ابي طالب القرشي رضي الله عنه بالاسناد المتقدم الى البخاري قال حثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جريرا عن الامشى عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال قال - [00:00:00](#)

رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقرأه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة. قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل. قال وفيها المدينة كرم ما بين غير الى ثوب ومن احدث فيها حدثا او او محدثا فعليه لعنة الله وملائكته والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومنه الا - [00:00:12](#)

ومن بغيرهم من مواليد فعليه لعنة الله وملائكته والناس اجمعين ولا يقبل منه يوم القيامة صرفا ولا عدل. وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. فمن اخبر لمن فعله لعنة الله وملائكته والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صبح ولا عدل واخرجه مسلم من حديث ابي معاوية محمد بن حازم قال حدثني الاعمش به نحو - [00:00:32](#)

تبين هذا الحديث في جملتين الجملة الاولى بيان ما يتعلق به من مهمات الرواية وفيها مسائل المسألة الاولى ساق المصنف هذا الحديث مستدا من طريق البخاري وهو محمد ابن اسماعيل - [00:00:52](#)

البخاري المتوفى سنة ست وخمسين بعد المائتين والحديث مخرج في كتابه الصحيح المسمى بالجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه. والمسألة الثانية وقع في هذا الحديث من المهمات قوله عن ابيه - [00:01:13](#)

يعني ابي ابراهيم التيمي وهو يزيد ابن شريك التيمي. ابو ابراهيم الكوفي يزيد ابن شريف التيمي ابو ابراهيم الكوفي. ومنها قوله عن الاعمى وهو سليمان ابن مهران الكافري سليمان ابن مهران الكاهلي ابو محمد الكوفي - [00:01:43](#)

والاعمش لقب له. واذا اطلق الاعمش فالمراد به هذا الراوي ومنها قوله حدثنا جرير وهو جرير ابن حازم الازدي جرير ابن حازم الازدي ابو النضر الكوفي المسألة الثالثة هذا الحديث من المتفق عليه فقد اخرج البخاري واخرجه - [00:02:19](#)

ايضا من وجه اخر من حديث ابي معاوية محمد ابن حازم قال حدثنا الاعمش به نحوه اما الجملة الثانية وهي بيان ما يتعلق به من مهمات الدراية ومقصودنا منها الحج ففيه - [00:02:57](#)

مسألة واحدة وهي بيان ان المدينة حرم كمكة وتعيين ذلك الحرم بقوله ما بين عين الى ثور وعير وثور جبلان معروفانه في المدينة. فاما عير فهو جبل صورته صورة العير وهو الحمار. في جهة الميقات - [00:03:17](#)

واما ثور فهو جبل صغير وراء احد وهذا التحديث يفسر ما وقع في الصحيح في حديث اخر ما بين لابتيها. واللابة هي الحرة فما بين لابتي المدينة يعني حرتيها حرم وهاتان اللابتان - [00:03:57](#)

حدهما الجبلان المذكوران. عير من جهة وثور من جهة اخرى. وليس المراد بجبل الثور الجبل المسمى بهذا الاسم في مكة بل ذاك جبل اخر ومن عادة العرب تكريرها اسماء المواضع لانها اذا نزلت موضعا سمته باسم الموضع الذي كانت تنزله - [00:04:25](#)

من قبل فتتكرر الاسماء في جزيرة العرب من الجبال والهضاب والمحال المسكونة وربما ما وجدت اسما لاكثر من موضع سمي به هذا وسمي به هذا كالواقع باسم ثور الذي سمي به جبل في - [00:04:55](#)

وسمي به جبل اخر في مكة المكرمة. وكون المدينة حرما هو مذهب الجمهور للحنفية والاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه

وسلم مصرحة بكون المدينة حرما كمكة فلا تستقل مكة بكونها حرما كما هو مذهب الحنفية بل تشاركها المدينة عند الجمهور -

00:05:15

وهو الذي دلت عليه الاحاديث الصحيحة. والمواضع باعتبار كونها حرما تنقسم الى اربعة اقسام فالقسم الاول ما هو حرم بالاتفاق.

وتختص به مكة المكرمة فانها حرم باتفاق المسلمين. والقسم الثاني ما هو حرم عند جمهور - 00:05:45

اهل العلم وهي المدينة النبوية. فان مذهب جمهور اهل العلم انها حرم وهو الصحيح. والقسم ثالث ما هو حرم عند بعض اهل العلم؟

دون جمهورهم وهو وادي في الطائف وهو وادي وجه بواو وجيم في الطائف. فانه حرم عند - 00:06:15

وروي في حديث لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو القسم الرابع ما ليس حرما باتفاق اهل العلم. ما ليس حرما باتفاق اي اهل

العلم وهو بقية مواضع الارض. فما زاد عن المواضع المتقدمة - 00:06:48

فانه لا يكون حرما باتفاق اهل العلم. وما درج عليه الناس باخرة من تسمية بعض باسم الحرم مما لم يثبت فيه نصا مما لا يجوز

كقولهم الحرم الجامعي ونحوه لان اثبات محرمية ارض وتعظيمها بذلك تفتقر الى دليل دال عليها. وليس - 00:07:18

من الارض ما دل الدليل على كونه حرما الا مكة والمدينة. وما عدا ذلك فليس بحرم من الارض نعم - 00:07:48